


الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التجارة وترقية الصادرات

المركز الوطني للسجل التجاري



تصريح بالتسجيل في السجل التجاري
شخص طبيعي

مخصص للإدارة

ولاية رقم التسلسل
رقم الإيداع
رقم السجل التجاري أ

رئيسي

ثانوي

طبيعة المحل : {

شكل النشاط التجاري الممارس

تجارة غير قارة

تجارة قارة

قيد جديد

تعديل

معلومات خاصة بالتاجر

الإسم : اللقب :
تاريخ الإزدياد : مكان الإزدياد : رقم عقد الميلاد :
رمز البلدية : إبن (ة) : و : الجنسية :
عنوان السكن :
رمز البلدية : ولاية :
رقم الهاتف : رقم الفاكس :
عدد المحلات التجارية المستغلة :

حالة التاجر الأجنبي

بالنسبة للشخص القاصر

رقم البطاقة : الولاية :

صالحة من إلى

رقم عقد الترشيد :

Nom et prénom du commerçant :

معلومات خاصة بالمحل التجاري موضوع التسجيل

عنوان المحل التجاري :

رمز البلدية : ولاية :

تاريخ بداية النشاط :

الطبيعة القانونية للمحل التجاري : ملكية إيجار شراء هبة وراثية

تبعية المحل التجاري :

تبعية القاعدة التجارية :

في حالة الإيجار أو التسيير الحر :

1 يملأ هذا الإطار من قبل المستأجر

- إسم ولقب مؤجر المحل :

- رقم سجله التجاري : أ
.....

- رقم تعريفه الوطني :
.....

- مدة الإيجار : من إلى
.....

2 يملأ هذا الإطار من قبل المؤجر

- إسم ولقب مستأجر المحل :

- رقم سجله التجاري : أ
.....

- رقم تعريفه الوطني :
.....

- مدة الإيجار : من إلى
.....

في حالة التجارة غير القارة

مكان ممارسة النشاط :

ولاية

رمز البلدية :

**مستخرج من القانون رقم 04-08 المؤرخ في 14 أوت 2004
المتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية المعدل والمتمم**

عقوبات

طبقاً لأحكام المادتين 33 و 34 من القانون رقم 04-08 المؤرخ في 14 أوت 2004 يعاقب بغرامة مالية (من 50.000 دج إلى 1.000.000 دج) و/ أو عقوبة سجن (06) أشهر إلى سنة (01) كل من:

- يقدم تصريحات غير صحيحة أو يعطي بيانات غير كاملة قصد التسجيل في السجل التجاري؛
- يزيف أو يزور شهادات التسجيل في السجل التجاري.

طبقاً لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 18-313 المؤرخ في 10 ديسمبر 2018 الذي يحدد كيفية التصريح لدى نظام الضمان الاجتماعي لغير الأجراء الذين يمارسون نشاطاً تجارياً لحسابهم الخاص لاسيما المادة 2 منه، يعد القيد في السجل التجاري لكل شخص طبيعي أو معنوي تصريحاً للأشخاص المكلفين في مجال الضمان الاجتماعي لغير الأجراء.

إسم، لقب وإمضاء المكلف بمعالجة ومراقبة :
ملف التسجيل

أصح:

- بأتني غير ممنوع من ممارسة التجارة وغير محكوم عليّ لإرتكاب إحدى الجنايات أو الجنح المنصوص عليها في المادة 8 من القانون رقم 04-08 المؤرخ في 14 أوت 2004 المتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية المعدل والمتمم.
- بأتني على دراية أن القيد في السجل التجاري يعد تصريحاً لدى نظام الضمان الاجتماعي لغير الأجراء.

حرق من نسختين وشهد على مطابقته
تاريخ وإمضاء الممثل القانوني

مأمور الفرع المحلي للمركز الوطني للسجل التجاري

شهد بمطابقته للوثائق الثبوتية المقدمة

ب :

في :